

الجامعات الخاصة والأهلية في الجمهورية اليمنية

التحديات والرهانات

أ.د/ سيلان جبران العبيدي

أستاذ الاقتصاد بجامعة صنعاء

ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الثاني للتعليم العالي

" مخرجات التعليم العالي وسوق العمل "

تنظيمها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

صنعاء (١٢ - ١٣) مارس ٢٠٠٨ م

المقدمة :

تعتبر الجامعات في عصرنا الحالي أكبر معمل لإنتاج العقول العلمية عالية الكفاءة والتأهيل فضلاً عن تأهيل قيادات المجتمع في كل مجالات الحياة ، وعلى مختلف المستويات والتخصصات ، وهي بالإضافة إلى ذلك تمثل النبع الحقيقي والمورد ذو القيمة المضافة العالية ، إذ أن الاستثمار في مجال التعليم بصورة عامة والتعليم الجامعي بصورة خاصة يمثل أرقى أنواع الاستثمار وأعلاها إنتاجية ، وأوسعها تأثيراً في مسيرة التطور والبناء ويمثل أهم وأخطر عناصر التنمية الاقتصادية ، كما يعد من أصعب أنواع الاستثمار لأنه لا يحقق عائداً سريعاً بل أنه عائد طويل المدى ، يظهر في عقول الأمة ونبوغ أبنائها وتفوق حضارتها كما يظهر في سلوك الناس وأخلاقياتهم ، وهذه كلها موارد غير مرئية ولكنها تمثل الاستثمار الحقيقي . .

وتأتي شراكة القطاع الخاص في العملية التعليمية ، والتعليم الجامعي على وجه الخصوص إلى جانب التعليم الجامعي الحكومي كإداة لتعزيز الجهد الرسمي ودعمًا للتخصصات النوعية والنادرة التي تتطلبها مسيرة التنمية والإسهام في رفع مستوى التعليم العالي والبحث العلمي وتوفير التخصصات العلمية الحديثة لإعداد المتخصصين والفنيين والخبراء في شتى المجالات بما يحقق الربط بين أهداف الجامعة واحتياجات المجتمع المتطورة .

وبعد مرور عقد ونصف على إنشاء معظم الجامعات اليمنية الخاصة والأهلية يصبح من الضروري مراجعة ما تحقق من هذه التجربة وفقاً للسياسات والأهداف والفلسفة التي انشئت من أجلها والفرق بينها وبين الجامعات الحكومية والتي نشئت في الأصل لتكون رافداً جديداً في مسار التعليم الجامعي . .

و تهدف هذه الورقة إلى دراسة واقع الجامعات الخاصة والأهلية لمعرفة ؛ مساهمتها ودورها، والرهانات، والتحديات التي تواجهها بعد أن تزايد عددها ، وتركز هذه الورقة على ثلاثة محاور :-
الأول منها لدراسة الوضع الراهن للتعليم الجامعي الخاص والأهلي ، والثاني لدراسة التحديات ، أما الثالث فدراسة السياسات التطويرية للتعليم الجامعي الخاص والأهلي.

			9							
									*	
670	424	246							*	
531	400	131							*	
			214	134	72				----	

*

تحتضن هذه المؤسسات (الأهلية والخاصة) جميعها عدد (٥٦) كلية تتوزع بين (١٩) كلية في التخصصات العلمية التطبيقية و(٣٧) كلية في التخصصات الانسانية ، وتشمل هذه الكليات جميعها على حوالي (٧٠) قسماً نوعياً تتكرر لتصل إلى (٢٠٦) قسماً في مختلف التخصصات الانسانية والتطبيقية . حيث بلغ عدد التخصصات النوعية التطبيقية (٢٥) قسماً شكلت ما نسبته (٣٥.٧%) من إجمالي الأقسام النوعية تتكرر لتصل إلى (٧٢) قسماً بينما بلغ إجمالي التخصصات النوعية الإنسانية (٤٥) قسماً تكررت لتصل إلى (١٣٤) قسماً .

وقد بلغ عدد الطلاب الملتحقين في هذه المؤسسات في العام ٢٠٠٦/٢٠٠٧م (٤٦,٧٦١) طالباً وطالبة ، منهم (١٢,٨١٢) إناث شكلن ما نسبته (٢٧.٤%) من إجمالي الملتحقين ، وتوزع عدد الطلاب الملتحقين على مختلف الأقسام بنسب متفاوتة حيث بلغ عدد الملتحقين بالتخصصات الإنسانية (٣٦,٤٥٤) طالباً وطالبة بنسبة (٧٨%) و (١٠,٣٠٧) طالباً وطالبة في التخصصات التطبيقية بما نسبته (٢٢%). والجدول التالي يوضح إجمالي الملتحقين بالجامعات الخاصة والأهلية حسب التخصص الدقيق للعام ٢٠٠٦/٢٠٠٧م.

/			()					
	تكرار الأقسام		/		تكرار الأقسام		/	
	ديبلوم	بك			ديبلوم	بك		
41		1		1	2949		12	1
666		1		2	61		1	2
851		2		3	48		1	3
217	3			4	80		1	4
23	1			5	40		1	5
205		2		6	49		1	6
1099	4			7	23		1	7
325	3			8	19		1	8
3		1		9	5180		7	9
1697		9		10	242		2	10
1062		3		11	1001		4	11
448		6	/	12	788		4	12
1306		5		13	349		5	13
2		1		14	1363		7	14
206		1		15	7		1	15
3		1		16	3		1	16
2		1		17	739		4	17
8		1		18	60		1	18
4		2		19	655		3	19
702		7		20	207		3	20
299		5		21	9		1	21
245		3		22	7		1	22
455		3		23	72		1	23
123		2		24	691		1	24
129		3		25	166		3	25
					1		1	26
					45		2	27
					5046		9	28
					3728		11	29
					3605		9	30
					272		4	31
					1212		7	32
					670		4	33
					3		1	34
					50		3	35
					44		1	36
					131		1	37
					31		1	38
					56		1	39
					29		1	40
					33		1	41
					9		1	42
					63		1	43
					58		1	44
					18		1	
186			*		6542			*
10307	11	60			36454	0	134	
46761	11	184			الإجمالي العام			

ومن الجدول السابق يتضح أن معظم التخصصات التي تدرس في الجامعات الخاصة والأهلية هي تخصصات موجودة ومتوفرة في الجامعات الحكومية أي أن الجامعات الخاصة لم تأتي بجديد من حيث توفير التخصصات النادرة التي يتطلبها سوق العمل والتي لا تتوفر في الجامعات الحكومية وغلبة التخصصات الإنسانية على التخصصات التطبيقية ، حيث لا وجود لتخصصات إنسانية نادرة في الجامعات الأهلية سوى عدد قليل جداً مثل تخصص التجارة الإلكترونية الموجود في جامعة الأحقاف ، إدارة الموارد البشرية ، إدارة المستشفيات ، إدارة مؤسسات سياحية في جامعة العلوم والتكنولوجيا وبعض التخصصات الدينية الدقيقة في جامعة الإيمان.

والجدول التالي يوضح تركيز عدد الطلاب في عدد من التخصصات الإنسانية المختارة التي تتكرر في معظم الجامعات الحكومية والأهلية/الخاصة.

جدول (٣) يبين مقدار تكرار بعض التخصصات الإنسانية في الجامعات الأهلية/الخاصة والحكومية

		/				
				١٦٤٠٢	٤٠	
				٤٩٢٧	٢٠	
				٣٥٦٢	١٧	
				١٤٨٩	٤	
				١٧٦٤	٦	
				١٣٦٩٢	٤	
				١٢٣٢٤	٨	
				٥٦٢٢	١٠	
				٩٦٠	٥	
				٦٠	١	
				٤٧٦	٢	
١٢٢٢٥٢	٤٣٥١٩	٢٧٤٦٤	٩٦	٩٤٧٨٨	١٩٣	

ويلاحظ من خلال الجدول (٣) تركيز أعداد الطلاب في (١٤) تخصص في الدراسات الإنسانية حيث شكل إجمالي المتحقين بتلك التخصصات المختارة ما نسبته (٥٢%) من إجمالي المتحقين في جميع التخصصات الإنسانية والتطبيقية بالجامعات الوطنية حكومية وخاصة وأهلية ، كما شكل إجمالي المتحقين بتلك التخصصات في الجامعات الخاصة والأهلية ما نسبته (٥٨.٧%) من إجمالي المتحقين بتلك الجامعات في مختلف التخصصات ، والتي أصبح سوق العمل منشعب منها ومعظم خريجها يعانون من البطالة .

وينطبق الأمر نفسه على التخصصات التطبيقية حيث جاءت جميعها مشابهة لما هو قائم في الجامعات الحكومية عدا تخصص واحد هو هندسة المعدات الطبية الذي يدرس في كل من الجامعة اللبنانية الحديثة وجامعة العلوم والتكنولوجيا والجدول التالي يوضح مدى التماثل في معظم التخصصات الموجودة في الجامعات الحكومية والأهلية/الخاصة.

جدول (٤) يبين مقدار تكرار بعض التخصصات التطبيقية المختارة من الجامعات الأهلية/الخاصة مقارنة بالجامعات الحكومية

		/					
			٦	١٣٨٤	٣		
			٩	٣٨٨٧	١٣		
			٣	٥٢٦	٤		
			٧	١٠٣٠	٢		
			١١	٦٨٥	٢	/	
			٥	١٥٧٣	٥		
			٣	٩٩٨	٥		
			٣	١٨٨٥	٣		
٣٥٣٤٣	١٣٤٩٩	٩٠٧٦	٥٤	٢٦٢٦٧	٧٨		

كما بلغ إجمالي عدد أعضاء هيئة التدريس في الجامعات الخاصة والأهلية (١,٤٧٣) عضواً معظمهم متعاقدين يتبعون الجامعات الحكومية منهم (١٨٩) عضواً غير يمني . توزعوا وفقاً للنوع إلى (,) ذكور وبنسبة (٨٨.٤%) ، وعدد (١٧١) إناث وبنسبة (١١.٦%) كما يتوزع أعضاء هيئة التدريس ، وفقاً للقب العلمي إلى (٣١) أستاذ بنسبة (٢.١%) ، (٨٥) أستاذ مشارك شكلوا ما نسبته (٥.٨%) ، (٣٤٥) أستاذ مساعد بما نسبته (٢٣.٤%) ، (٥٤٩) مدرساً بنسبة (٣٧.٣%) وأما المعيدون فقد شكلوا ما نسبته (٢٢.٩%) من إجمالي أعضاء هيئة التدريس اليمنيين وغير اليمنيين وباقي النسبة البالغة (٨.٦%) تمثل جزء من هيئة التدريس المعاونة الموفدة للتأهيل في جامعات أخرى والفنيين في المعامل والورش ومعظم الهيئة التدريسية بهذه الجامعات تعمل بنظام التعاقد.

جدول (٥) يوضح أعضاء هيئة التدريس اليمنيين وغير اليمنيين في الجامعات الأهلية والخاصة

مجموع			معيد*			مدرس			أ. مساعد			أ. مشارك			أستاذ			الدرجة
436	59	377	223	٣٧	١٨٦	142	16	126	54	5	49	15	1	14	2	0	2	
155	17	138	0	0	0	116	17	99	19	0	19	9	0	9	11	0	11	

150	23	127	٣١	٧	٤٢	46	8	38	52	3	49	15	4	11	6	1	5	
149	11	138	٨٢	6	٢٢	18	4	14	73	0	73	25	1	24	5	0	5	
137	15	122	٦٥	٨	٥٧	41	6	35	29	1	28	2	0	2	0	0	0	
86	12	74	21	3	18	28	5	23	34	4	30	2	0	2	1	0	1	
77	0	77	49	0	49	14	0	14	13	0	13	0	0	0	1	0	1	
74	10	64	17	4	13	43	6	37	6	0	6	5	0	5	3	0	3	
66	12	54	٩	3	٦	28	5	23	25	4	21	3	0	3	1	0	1	
55	1	54	6	0	6	26	1	25	18	0	18	5	0	5	0	0	0	
41	2	39	10	1	9	12	1	11	15	0	15	4	0	4	0	0	0	
29	9	20	0	0	0	29	9	20	0	0	0	0	0	0	0	0	0	
18	0	18	4	0	4	6	0	6	7	0	7	0	0	0	1	0	1	
1473	171	1302	٤٦٣	٦٩	٣٩٤	549	78	471	345	17	328	85	6	79	31	1	30	الإجمالي العام

*

ويلاحظ أنه في السنوات الأخيرة شهد التعليم العالي الخاص والأهلي توسعاً كبيراً وقد أملى هذا التوسع نتيجة زيادة الطلب على التعليم العالي وكنتيجة فرضتها الأعداد الكبيرة من مخرجات الثانوية العامة التي لم يعد باستطاعة الجامعات الحكومية استقبال هذه المخرجات ، ناهيك عن التزام الحكومة بقبول أكبر عدد من هذه المخرجات نتيجة لعدم توفر البدائل ، ولذلك فإن مؤسسات التعليم العالي الخاصة والأهلية ، تزايد عددها لعدة أسباب من أهمها :-

١. إن القبول في الجامعات الحكومية مقرر وفق نسب وأعداد محددة للطلاب تحددها السلطات ممثلة بالمجلس الأعلى للجامعات أو مجالس الجامعات ذاتها طبقاً للطاقة الاستيعابية لكل كلية وكل جامعة ، مما ينتج حرمان العديد من الطلاب في الالتحاق بالجامعات الحكومية وهم أكثر ، مما يجعل الأسر الميسورة تبحث عن البدائل لأبنائها واولها الجامعات الخاصة والأهلية.
٢. إن بعض الجامعات الخاصة في معظم الدول المتقدمة لديها من التخصصات النادرة والتي لا تتوفر في الجامعات الحكومية مما يشجع الطلاب للالتحاق بهذه التخصصات ، وهذا ما يشجع رجال الأعمال للتوجه إلى زيادة الاستثمار في هذه الجامعات .
٣. إن العادات والتقاليد الإسلامية التي لا تسمح بسفر الطالبات للدراسة في الخارج يحفز الأسر على إلحاق بناتهم في الجامعات الخاصة والأهلية، كذلك الأبناء الذين كانوا يسافرون لاستكمال دراساتهم في الخارج لعدم وجود فرص لهم في الجامعات الحكومية فقد جاءت الجامعات الخاصة والأهلية حلاً لهذه المشكلة .
٤. التعليم الجامعي في الدول المتقدمة يحتاج إلى نفقات عالية وبالعملة الصعبة ، ومن وجهة النظر الاقتصادية يعتبر إهداراً للعملة الصعبة للبلاد ، مما يحمل الحكومات القيام بتكميش أو تقليل الإيفاد الخارجي وتحفيزاً للقطاع الخاص لإنشاء الجامعات الخاصة .

٥. إن التعليم الجامعي الخاص والأهلي يساعد على إفساح المجال لحرية اختيار التخصص من قبل الطلبة وأسرههم والتحرر من نسبة النجاح المقررة للقبول من مكاتب التنسيق المركزية التي تفرض على الطالب تخصص لا يرغب فيه.

٦. إن التعليم الجامعي الخاص يزيد من عنصر المنافسة التي يتميز بها القطاع الخاص والذي يؤدي إلى البحث عن مجالات للتحسين في نوعية الخدمة واجتذاب المزيد من العناصر لزيادة الإنتاج .

٧. الاتفاق الثنائي بين الدول لإنشاء جامعات خاصة كتعاون مشترك لأهداف ثقافية وتعليمية أو اقتصادية .

وبناءً على الأسباب السابقة وغيرها من الأسباب التي لا يتسع المجال هنا لذكرها فقد وجدت الجامعات الخاصة والأهلية لتبقى وتستمر بشرط الجدية والإلتزام بالقوانين واللوائح مع تصحيح أية أخطاء قد تقع فيها ولا بد من وضع ضوابط ومعايير للترخيص لها لضبط الجودة وضمان النوعية بحيث تحقق المفهوم العالمي للجامعة وتفي بالأهداف الوطنية والقومية التي أنشئت من أجلها، ولا بد أن تخضع كذلك لعملية تقويم مستمرة للتأكد من حسن أدائها وتطورها ومواءمتها للظروف والمتغيرات المتسارعة ومتطلبات العولمة .

ومن الخطأ أن تصبح الجامعات الخاصة للقادرين فقط بل يجب أن تحقق هذه الجامعات فرصاً مجانية للمتفوقين من أبناء الوطن ، وهذا سلوك حضاري وإنساني واجتماعي تشهده أعرق الجامعات في العالم المتقدم ، حتى تؤكد هذه الجامعات أنها ليست للقادرين فقط وأنها لا تسعى للربح بل هي صاحبة رسالة ودور ومسئولية .

إن التعليم الجامعي (خاص وعام) من التزامات الدولة بالتوجيه والمتابعة ووضع الضوابط التنظيمية والإشراف عليه ومن هنا فمن حق وزارة التعليم العالي والبحث العلمي اتخاذ التدابير والاجراءات اللازمة لتصحيح ما قد يعترض الجامعات الخاصة والأهلية من أي قصور بالإضافة إلى قيام الوزارة بتشكيل لجان للوقوف على مدى توافر الإمكانيات المالية والأجهزة والمعامل وحدائتها وملائمتها لأداء العملية التعليمية على أعلى مستوى بهذه الجامعات ، وعلى أن تمنع أي جامعة خاصة البدء في مزاولة نشاطها قبل استكمال مقوماتها المادية والبشرية وطبقاً للقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥م ولائحته التنفيذية.

والسؤال الذي يطرح نفسه هل استطاعت الجامعات الخاصة والأهلية أن تختزل الأعراف والتقاليد الجامعية وترسخ النظم والضوابط الإدارية والأكاديمية وأن تسد أو تكمل ما عجزت عنه الجامعات الحكومية ؟! د/محمود الشمري لخص واقع التعليم الجامعي الخاص من حيث فلسفته ووظائفه وأهدافه وطلابه وكلفته منطلقاً من الوضع القائم في الجامعات الخاصة والأهلية في اليمن .

فلسفة التعليم الجامعي الخاص والأهلي

في الواقع أن هذا الأمر غاية في الأهمية إذ يجب أن تحدد ماهية التعليم الخاص والأهلي ، والفلسفة التي يتبناها في التعليم من حيث البرامج، والخطط، والغاية التي يقوم أو ينشأ من أجلها وهذه أمور لم تتضح بعد لا بل إن بعض مؤسسات التعليم الخاص والأهلي ما هي في الواقع إلا امتداد لبعض مؤسسات التعليم التقليدي (حكومي) بكل ما فيها من إيجابيات وسلبيات ومن المعروف أن التعليم الخاص هو استثمار في قطاع التعليم لكن الغير معروف هو إلى أي مدى يهدف هذا الاستثمار والربح ،

وظائف التعليم الجامعي الخاص والأهلي :

إن وظائف التعليم الخاص والأهلي يجب أن تكون على خط مواز لوظائف التعليم الحكومي وهذا يعني أن لها وظائف في التعليم والبحث والتطوير وأخرى تتعلق بخدمة المجتمع ولكن هذا لا يعني أن هذه الوظائف يجب أن تكون متطابقة تماماً مع ما تقوم به مؤسسات التعليم الحكومي وإنما يجب أن تكون مساعدة ومكملة وتصب في مواقع أكثر تخصصاً كما أنها يجب أن تكون مساعدة أسرع استجابة لمتطلبات الواقع نظراً لما يفترض ان تتمتع به من حرية في القرار والتخطيط وأكثر مباشرة في التنفيذ.

أهداف التعليم الجامعي الخاص والأهلي:

إن أهداف هذه المؤسسات إنما يجب أن تكون نابعة من فلسفة نشوئها وحيث أن هذه الفلسفة غير واضحة المعالم في الوقت الحاضر على الأقل فيما عدا الجانب الاقتصادي منها إلا أنها تساهم في الجهد الوطني لحل أزمة التعليم العالي في إمتصاص أعداد كبيرة من مخرجات الثانوية العامة مما يخفف العبء على الجامعات الحكومية ومواجهة التحديات التعليمية من جهة ومن جهة ثانية تحقيق النشاط الاقتصادي الذي يفترض أن لا يكون الربح المادي فيه يأخذ موقع الصدارة .

أساليب وتقنيات التعليم الجامعي الأهلي :

تلعب أساليب وتقنيات التعليم دوراً رئيسياً في عملية التعليم والتعلم وبناء المفاهيم السليمة التي تؤدي إلى زيادة مشاركة الطالب الإيجابية في اكتساب الخبرة وتنمية قدراته على التعامل ودقة الملاحظة واتباعه الأسلوب العلمي للوصول إلى حل المشكلات . ولا تزال كثير من الجامعات الخاصة والأهلية لاتعطي هذا الأمر ما يستحقه من عناية ، وخاصة ما تعانيه معظم الجامعات الأهلية في اليمن .

طلبة التعليم الجامعي الخاص والأهلي :

أن الجامعات الحكومية لها طاقة استيعاب محدودة بالإضافة إلى جودة سياسات معينة للقبول فيها والذي إذا لم يكن مجاني منها فهو أقل كلفة من الجامعات الخاصة ومن ناحية ثانية فإن الجامعات الحكومية تتمتع بسمعة طيبة وثقة عالية من قبل المجتمع مما يجعلها محط أنظار جميع الطلبة ، وهذا يعني أن الطلاب النخبة الذين حصلوا على تقديرات مرتفعة في الثانوية العامة تنتمي إليها وما يفرض وهم الذين يحصلون على تقديرات متدنية في الثانوية العامة يأتون في المرتبة الثانية من حيث الإلتحاق ينتمون إلى الجامعات الخاصة والأهلية عدا بعض الاستثناءات.

كلفة الدراسة :

تقف كلفة الدراسة عائقاً أمام أعداد كبيرة من الطلبة في الالتحاق إلى التعليم العالي الخاص نظراً لأن كلفة الدراسة هي خارج متناول ذوي الدخل المتوسطة والمنخفضة وهذه سمة لمعظم شعوب المنطقة العربية عدا دول مجلس التعاون الخليجي.

تمويل الجامعات الخاصة والأهلية:

إن أهم مصادر تمويل الجامعات الخاصة والأهلية ينحصر في الآتي :

- أ. رسوم الدراسة .
- ب. الإيرادات عن طريق الخدمات المقدمة إلى الجهات المختلفة .
- ج. استثمار الأموال .
- د. التبرعات .
- هـ. موارد أخرى .

وتشكل الرسوم الجامعية المصدر الأساسي للتمويل وليس هناك معلومات دقيقة حول إيرادات ونفقات الجامعات الخاصة والأهلية ولكن استمرار هذه الجامعات وتزايد أعدادها هو دليل على أن هذه الجامعات تحقق أرباح مقبولة .

عوامل نجاح الجامعات الخاصة والأهلية:

- الموقع الجغرافي
- سنة التأسيس مقارنة ببقية الجامعات الخاصة والأهلية.
- السمعة .
- حاجة سوق العمل .
- مستوى الرسوم
- توفر الاختصاصات .

ضوابط ومعايير الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاصة والأهلية:

شكلت لجنة من الخبراء العرب منبثقة من المؤتمر السابع للوزراء المسؤولين عن التعليم العالي والبحث العلمي العرب عام ٢٠٠٠م لوضع الضوابط والمعايير للتخصيص لمؤسسات التعليم العالي الخاص والأهلي ، وبعد استعراض ومناقشة اللجنة لتجارب بعض البلاد العربية في مجال الترخيص لمؤسسات التعليم العالي الخاص والأهلي اتضح أن بعض البلاد العربية قد قطعت مراحل لا بأس بها في هذا المجال ولكنها تواجه بعض المشكلات وأن هناك قواسم مشتركة بين تجارب الدول التي بدأت فعلاً بتطبيق نظام التعليم العالي الخاص . وقد أقرت الضوابط والمعايير ضمن قوانين الجامعات الخاصة والأهلية العربية ومنها اليمن وهي: ١ :

- مسؤولية إجراءات الترخيص :

في إطار التشريعات والقوانين السائدة في البلاد العربية تكون الوزارة أو الجهة المسؤولة عن التعليم العالي هي الجهة المختصة بإجراءات التراخيص ووضع اللوائح التنظيمية والمتابعة والإشراف ، ويمكن لها إنشاء أجهزة إدارية وفنية لتسهيل عملها في هذا الصدد تمثل فيها قطاعات المجتمع ذات العلاقة بالتعليم العالي .

- الترخيص الأولي : تراعى عند الترخيص الأولي الضوابط التالية :

أولاً: أن يكون من بين القيمين على أمر المؤسسة (مؤسسون ، مجلس أمناء ، الخ) نسبة معينة تحددها كل دولة من ذوي الخبرة في التعليم العالي .

ثانياً: تحدد كل دولة الشروط المتعلقة بجنسية القيمين ومصادر تمويل المؤسسة التعليمية الخاصة أو الأهلية.

ثالثاً : التأكد من أن الهدف الربحي لا يطغى على الأهداف التربوية ولا يؤثر سلباً على نوعية المخرجات .

رابعاً : التأكد من أهداف المؤسسة التعليمية الخاصة والأهلية تساهم في تحقيق أهداف التعليم العالي المعتمدة في البلد وتكمل حاجة التعليم العالي بناء على المعايير التالية :

١. توسيع فرص القبول للطلاب المؤهلين .

٢. سد الفجوات المهنية والعلمية وتلبية احتياجات التنمية الشاملة والاستجابة للتغيرات التقنية .

٣. التوزيع الجغرافي لخدمة المناطق البعيدة والأقل نمواً .

٤. تقديم صيغ حديثة من أنماط التعليم العالي .

٥. خدمة قطاعات المجتمع .

٦. التأكد أن لدى المؤسسة خطة لتوفير الإمكانيات للبحث العلمي .

خامساً: التأكد من أنه يتوافر للمؤسسة الإمكانيات المالية لتأمين استمراريتها ، ويستحسن أن يطلب من المؤسسين تقديم دراسة جدوى اقتصادية .

سادساً : التزام المؤسسين بالقيم الأكاديمية والاجتماعية .

سابعاً : يترك لكل دولة أمر تحديد المدة الزمنية للترخيص المبدئي وتقتراح أن تكون كحد أقصى ثلاث سنوات .

ثامناً : البت في طلبات الترخيص المبدئي في مدة معينة وتقتراح ألا تزيد عن ثلاثة أشهر

- الترخيص النهائي : تراعى عند الترخيص النهائي الضوابط والمعايير الآتية:

أولاً : الموارد البشرية :

١- توافر بنية تنظيمية متكاملة تشمل على الأقل ما يلي :

- مجلس أمناء أو ما يقوم مقامه يضم نسبة معينة من أصحاب الكفاءة والخبرة في العمل الأكاديمي.

- مجلس أكاديمي مسؤولاً عن الأداء العلمي للمؤسسة .

- مجلس يكون مسؤولاً عن الإدارة المالية والإدارية .

- مجالس للكليات والأقسام .
- يعد الترخيص النهائي بداية عمل المؤسسة ، ويجب تقييد المؤسسة بالمعايير وباستمرار والتحقق من التزامها .
- جهاز إداري ومالي .
- ٢- توافر البيانات بأسماء ومؤهلات وخبرات شاغلي المناصب القيادية بما في ذلك رئيس المؤسسة أو مديرها وعمداء الكليات ورؤساء الأقسام والوحدات الإدارية ... الخ ، وأعضاء هيئة التدريس وبيان مؤهلاتهم العلمية . وأن تكون نسبة مقدره منهم من المتفرغين لا تقل عن ٥٠% .
- ٣- توافر هيئة تدريس مؤهلة تراعي فيها المعايير التالية :
- الإقلال نسبة أعضاء هيئة التدريس للطلاب عن النسبة المقبولة التي تحددها الجهة المختصة في التخصصات المختلفة .
- تحديد العبء الدراسي بما يتيح المجال لعضو هيئة التدريس بتجويد العملية التعليمية والقيام بدوره بالبحث العلمي .
- وجود خطة لتأهيل واستكمال أعضاء هيئة التدريس وتنمية كفاءاتهم .
- توافر الأعداد الكافية من الأطر المساعدة والفنيين .

ثانياً . المرافق والتجهيزات :

- 1- التأكد من امتلاك المؤسسات لمنشآت في مواقع مناسبة يجعلها مهياً لأغراض التعليم العالي ويشمل ذلك :
- قاعات المحاضرات وحلقات النقاش بالسعة المطلوبة .
- مصادر التعلم من مكتبة ووسائط متعددة بالمستوى المطلوب من ناحية الكم والنوع .
- مختبرات مجهزة إذا تطلب التخصص ذلك .
- ورش ومستلزمات التدريب العلمي والحقلي إذا تطلب التخصص ذلك .
- مكاتب لأعضاء هيئة التدريس والأطر الإدارية .
- مرافق لخدمات الطلاب ورفاهيتهم وأنشطتهم الثقافية والرياضية والاجتماعية .
- مرافق وخدمات صحية .
- تجهيزات لازمة لاستخدام التكنولوجيا الحديثة في الإدارة والتعليم والتعلم .

ثالثاً . البرامج والمناهج :

- يطلب لكل برنامج تقدمه المؤسسة ما يأتي :
- تحديد الأهداف العامة من النواحي العلمية والمهنية والاجتماعية.
- تحديد الشهادة التي يؤدي إليها .
- تحديد عدد سنوات الدراسة وعدد ساعات التدريس والتحقق من أن هذا العدد يستجيب للمعايير المعتمدة لمستوى الشهادة التي يؤدي إليها البرنامج .

- تحديد الكفايات التي ينتظر تحقيقها في نهاية البرنامج ومطابقتها لمستوى الشهادة .
- بيان بالمقررات المقترحة وبالمواصفات التفصيلية : أهداف كل مقرر، مادته ، طرائق التدريس، طرائق تقويم التعلم والتأكد من أن المنهاج يستجيب للمعايير التالية :
 - موازنة المقررات للأهداف و الكفايات المتوخاة مع التقدم العلمي.
 - التوازن بين الأهداف والكفايات النظرية والعملية أو اكتساب المعارف والمهارات والمواقف .
 - التوازن بين المقررات العامة ومقررات الاختصاص والمقررات الاختيارية .
 - التدرج في المقررات .
 - بيان نظام التقويم الخاص بالبرنامج .
 - التحقق من موازنة الامكانات المادية والبشرية لاحتياجات تنفيذ البرنامج على الوجه الأكمل .

رابعاً . الأنظمة واللوائح :

- ١- النظام الأساسي .
- ٢- لائحة الامتحانات والتقويم .
- ٣- اللوائح المنظمة لعمل هيئات المؤسسة .
- ٤- لائحة شؤون أعضاء هيئة التدريس .
- ٥- اللوائح المالية والإدارية .
- ٦- النظام الدراسي واللوائح المنظمة له .
- ٧- لوائح شؤون الطلاب .
- ٨- اللوائح المنظمة للبحث العلمي وخدمة المجتمع .

خامساً . التمويل :

- 1- تحديد الموازنة ومصادر التمويل .
- 2- تحديد أوجه الصرف .
- 3- الضمانات القانونية والكفالات المالية التي تقدمها المؤسسة لحفظ حقوق الطلاب والعاملين فيها في حالة قصور أو عجز المؤسسة من الوفاء بالتزاماتها التعليمية والتربوية .

آليات للتقويم والاعتماد الأكاديمية :

لضمان التزام القيمين على المؤسسة بتنفيذ كل التزاماتهم التي جاءت بموجب الترخيص النهائي للمؤسسة ولضمان الأداء الأمثل وتحقيق الجودة والإرتقاء بنوعية الأداء يتطلب الآتي :

- ١- قيام هيئات للتقويم والاعتماد على ثلاثة مستويات .
- داخل المؤسسة بقيام وحدة تقويم ذاتي .

- على مستوى الدولة ويكون التقويم إلزامياً ومستمراً وتنشأ له هيئة وطنية وتقوم المنظمة والاتحاد باستكمال مشروع الآلية المقترحة من الاتحاد للتقويم العام للمؤسسة والتقويم الخاص لكل برنامج .
- على مستوى الوطن العربي ويكون التقويم إختيارياً . وتقوم المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم واتحاد الجامعات العربية باستكمال الآلية التي قدمها اتحاد الجامعات العربية للتقويم العام للمؤسسة والتقويم الخاص لكل برنامج .
- ٢- تشجيع المؤسسات للاستعانة بالخبرات الدولية للتقويم العام والخاص .
- ٣- يتطلب حث الدول باتخاذ القرارات اللازمة لتأمين مستلزمات التقويم بما فيها تأهيل الأطر الفنية والإدارية وتوفير الموارد المالية اللازمة للقيام بعمليات التقويم .
- ٤- تقوم هيئة الاعتماد المقترحة بتحديد التفاصيل اللازمة للمعايير والضوابط بما يضمن التوصل إلى الأفضل .

ثانياً. تحديات التعليم الجامعي الخاص والأهلي:

إن التعليم الجامعي (حكومي/خاص/أهلي) يواجه في الوقت الراهن تحديات ومتغيرات عدة توجب مراجعة أهدافه وفلسفته وتنظيماته ومناهجه وعلاقته بالمجتمع الذي يوجد فيه ، ومواجهة التعليم الجامعي لهذه التحديات ليس الغرض منه الاقتصار فقط على حل مشكلاته الحاضرة ، وإنما أيضاً لمواجهة مشكلات المستقبل خاصة وأن التعليم في جوهره عملية مستقبلية . وبالرغم من النمو الكمي في عدد الجامعات الحكومية والأهلية والخاصة وأزدياد أعداد طلابها بشكل كبير ، إلا أنها لم تحقق سبقاً علمياً مرموقاً في مجال البحث العلمي ، ولاتزال مخرجاتها تمثل في كثير من الأحيان عبئاً على التنمية الوطنية نظراً لعدم التوافق بين الخصائص العلمية والمعرفية والمهنية لتلك المخرجات واحتياجات المجتمع التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

وإن من أهم مظاهر التخلف في الوطن العربي واليمن خاصة يرجع إلى تخلف مؤسسات التعليم الجامعي ، وما يؤكد ذلك هو عدم ذكر أي جامعة عربية ضمن خمسمائة جامعة عالمية ذات المكانة العلمية الأولى على مستوى جامعات العالم التي تم تقييمها من قبل المعهد الدولي الصيني للعلوم في عام ٢٠٠٦ م .

ويؤكد هذا ما ذكره أحمد صيداوي حيث قال "لقد أفرزت هذه الجامعات قيادات هزيلة لم تتمكن من إحراز أي تغيير جذري في البنية البيئية للمجتمع العربي ، كما أنها لم تتمكن من القيام بالثورة العلمية ، هذه الثورة الضرورية لانتشال الانسان العربي من كهوف الأسطورة إلى شمس المعرفة " .

وفي نفس المنظور يشير محمد دكير إلى أن من المشكلات التي تواجه التعليم الجامعي في العالم العربي هو الخلل العميق الذي أصاب المواءمة بين خريجي الجامعات وبين احتياجات سوق العمل من هذه الكفاءات المتخصصة ، فظهرت بطالة الخريجين ذوي الشهادات والكفاءات العلمية العالية الذين لم تستوعبهم مجالات العمل ، بالإضافة إلى ضعف المناهج وعدم مواكبتها للتطور العلمي والتقني ، مما أثر على مستوى الطلبة وتحصيلهم للمعارف الجديدة ومسايرتهم للتطور

العلمي العالمي¹. ويؤكد الدكتور عبدالعزيز المقالح: "لقد كان الهدف الأساسي من إنشاء الجامعات أن تتحول في أقصر مدة ممكنة إلى مراكز بحث وإشعاع وأن لا يظل جهدها محصوراً على التعليم وكأنها معاهد أو مدارس أولية تنتج الكتلة وموظفي الدواوين الحكومية ، وعلى الرغم من أنه مرّ الكثير من الوقت تزايد معه عدد الجامعات وزادت مساحة التفاوض ، إلا أن شيئاً من تلك الأهداف الأساسية لم يتحقق ، ربما تكون بعض الجامعات قد نجحت إلى حد كبير في إستعارة مناهج العلم وطرقه لتطبيقها على الأدب وعلى دراسة بعض النظريات الفكرية والفلسفية ، إلا أن جامعة واحدة لم تستخدم تلك المناهج لتطبيقها في المجال العلمي نفسه وفي الدخول إلى عالم التقنيات الحديثة والأحدث ، لكي تشكل بذلك نقلة جديدة وتخفف من اعتمادنا على الآخرين الذين يقدمون لنا ما نحن بحاجة إليه من الطائرة إلى الدراجة ومن التلفزيون إلى ساعة اليد ومن مصابيح الكهرباء إلى (القداحة)!!"²

لعل خصخصة مؤسسات التعليم العالي على تنوعها ، الجامعي منها وغير الجامعي أمر ليس بجديد على أي من بلادنا العربية ، غير أن الواقع يشير في غالب الأمر إلى وجود بعض المشكلات التي تثير الفكر وتستنهض الأقدام وقد توجب ثورات بين المهتمين من المختصين وغيرهم فعلى سبيل المثال تنشأ المؤسسات دون أعضاء هيئة تدريس معينين ، ويبدأ الإعلان بالحاجة إليهم بعد الدراسة!، وقد يكون هناك أعضاء لهيئة التدريس دون وجود لمختبرات أو مشاغل أو غير ذلك ، وقد يتوفر الاثنان دون توفر المطبقين (المعيدين) والفنيين ، وقد يتوفر كل شيء فيزيقياً وبشرى إلا اعتماد الدرجة التي تمنحها المؤسسة من السلطة العليا المسؤولة في الدولة ، وقد يتوفر في هذا الإ اعتماد كذلك. غير أن سياسة القبول تخالف إلى حد كبير السياسة التي تلتزم بها المؤسسات الحكومية المماثلة فتتفاقم مشكلة عدم تكافؤ الفرص بين الطلاب من حيث المجموع المؤهل للقبول في المؤسسات المتماثلة. وفي نفس الوقت عدم تكافؤ الفرص بين أعضاء هيئات التدريس العاملين بالمؤسسة الخاصة و زملائهم العاملين بالجامعات الحكومية من حيث الامكانات والرواتب وغير ذلك³.

لم تعد الجامعات اليمنية الخاصة والأهلية تمثل ترفاً في التعليم الجامعي ، وإنما أصبحت ضرورة ملحة للتخفيف من أوجاع الجامعات الحكومية التي باتت تعاني الاماً كثيرة ، والسؤال المطروح الآن هل نجحت الجامعات الخاصة والأهلية في تلبية الغرض من وجودها؟، وهل تجنبت مشاكل الجامعات الحكومية أم أن المكسب والخسارة سيغطي على الجانب التعليمي ، وليس المقصود استعراض التحديات التي تواجهها الجامعات الخاصة والأهلية بتعميم السلبيات على جميع مؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي ؛ لأن ذلك يضر بالعملية التعليمية بشكل عام ، وإنما القصد يمثل في لفت أنظار بعض المؤسسات التعليمية الخاصة والأهلية التي تقصر في أداء رسالتها . وهنا لا بد من استعراض بعض المشاكل التي لازالت تعاني منها الجامعات الخاصة والأهلية من أهمها :-

١. قضية علاقة رأس المال وتداخله بالعملية التعليمية مازالت أهم القضايا التي لم تحل بعد حيث يوجد تداخل بين رأس المال والإدارة داخل الجامعات الخاصة يحد من حرية قيادات الجامعة الأكاديميين والإداريين في اتخاذ القرار ، حيث تتحكم الملكية في كل ما يتم داخل الجامعة إدارياً وفنياً ويتم الرجوع على المالك ، أو من يمثله قبل اتخاذ أي قرار بالإضافة إلى التداخل في الاختصاصات بين مجلس الجامعة ومجلس الأمناء والتي مازالت مثار جدل في معظم الجامعات الخاصة والأهلية.

٢. قضية مرتبطة أيضاً برأس المال وهي التمويل والقائم في غالبية الأحيان على قروض من البنوك وبالتالي فالمتوقع أن يكون الاهتمام الأول لصاحب رأس المال دائماً على كيفية سداد هذه القروض، الأمر الذي يتعارض مع مقتضيات العملية التعليمية في جوانب كثيرة خاصة وأنه لا توجد مصادر دخل أخرى للجامعات الخاصة غير المصروفات الدراسية ، وهذه وفقاً للمقاييس العالمية لا تشكل أكثر من (٣٠%) للجامعات والباقي يأتي من مصادر أخرى، فالسؤال هنا هل توجد مصادر أخرى للدخل للجامعات الخاصة؟ وهل هناك ضمانات تمنع حدوث خلل في العملية التعليمية في حالة التعثر سواءً كان تعثر صاحب رأس المال أو المالك في سداد الالتزامات المالية بمختلف الجامعات الخاصة^١.

٣. قضية الجوانب الأكاديمية والتعليمية والتي لم تستطع الجامعات الخاصة والأهلية حتى الآن تحقيق إيجابيات أكاديمية في تكوين هيئة تدريس تابعة لها فما زالت معظمها تعتمد على أستاذ "الشنطة" عن طريق النذب الجزئي أو الكلي من الجامعات الحكومية، وبالرغم من مرور أكثر من عقد ونصف على إنشاء هذه الجامعات إلا أنها لم تقم بإعداد كادرها التدريسي وسيظل هذا الاعتماد قائماً إذا لم يطبق قانون الجامعات والكليات والمعاهد العليا الأهلية والخاصة الذي يشترط أن يكون لدى الجامعات أو الكلية الخاصة (٣٠%) من أعضاء هيئة التدريس المعيّنين حتى تحصل على الترخيص النهائي. ويقود هذا إلى جوانب أكاديمية أخرى كالمناهج الدراسية حيث كان يطرح أن الجامعات الخاصة والأهلية ستقدم تخصصات جديدة ومناهج متطورة حديثة لا تقدمها الجامعات الحكومية فإلى أي مدى تحققت هذه الأهداف ، وواقع الحال يؤكد عكس ذلك حيث أصبحت الجامعات الخاصة والأهلية صورة مكررة للجامعات التقليدية .

٤. في جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية عند صدور التشريعات والضوابط المنظمة لإنشاء هذه الجامعات لم يسمح بمزاولة عمل أي منها إلا بعد التأكد من تنفيذ جميع الإجراءات القانونية والمتطلبات الكاملة لإنشاء الجامعة الخاصة من بنيات أساسية إلى الأرض التي سيقام عليها موقع الجامعة والمباني والقاعات والمواقف والمكاتب والمعامل والمكتبات والملاعب وغيرها من البنيات الأساسية ، وقبل هذا لا بد من تقديم دراسات الجدول الإقتصادية ودراسة للنظام التعليمي وعدد الكليات والأقسام التي تحتويها الجامعة وتحديد أعداد الطلاب في كل قسم أو كل كلية حتى يتم تحديد المساحات المخصصة لكل طالب من خدمات البنية الأساسية . وبعد التأكد من أكمال كل هذا تمنح وزارة التعليم العالي الجامعة الخاصة الترخيص الأولي وتأتي المرحلة الثانية في قيام المؤسسين بتوفير المتطلبات الأخرى والخاصة بالعملية التعليمية والمتمثلة في توفير أعضاء هيئة التدريس وخطط الدراسة والمناهج وبقية المتطلبات الخاصة بالترخيص النهائي الذي لا يعطى إلا بعد التأكد من اكمال كل الشروط الخاصة بالترخيص النهائي .

إلا أن الجامعات اليمنية الخاصة والأهلية قد أنشأت بدون ضوابط قانونية وبدون الحد الأدنى من المتطلبات لإنشائها وبالرغم من مرور عقد ونصف على بدأ نشاط معظمها للعملية التعليمية إلا أنها لا زالت في عمارات وفلل مؤجرة غير مهيئة للعملية التعليمية .

٥. إن الجامعات الخاصة والأهلية في العالم وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية قامت على التبرعات وموارد ضخمة بخلاف المصروفات الدراسية التي تحصل عليها من الطلاب ، ولا تهدف إلى الربح حيث أن التعليم وخاصة الجامعي لا يمكن أن يكون هدفه الربح ، وهذه مفاهيم يجب على أصحاب هذه الجامعات استيعابها ، واقصى ربح يتراوح بين (١٠% إلى ٥%) ، والقضية الهامة التي لم تستوعبها الجامعات الخاصة والأهلية في برامجها وهي موضوع الأبحاث العلمية وخدمة المجتمع كوظائف اساسية للجامعات ، وهنا يأتي غياب الموارد الأخرى للتمويل لهذه الأبحاث و الخدمات ، وإذا كنا نعيب على الجامعات الحكومية أنها تقبل أعداداً كثيرة ، هذا لأنها مضطرة لذلك وهي مجانية ، أما الجامعات الخاصة فهي بمصروفات مرتفعة تتطلب أن يحصل الطالب على تعليم متميز وراق ، وتجدر الإشارة إلى أنه ساد الاعتقاد أن القطاع الخاص هو الحل الأمثل لكل المشاكل قد يكون ذلك في قطاعات معينة ، ولكن في التعليم وخاصة في الجامعات الوضع يختلف ، قد تكون الجامعات الخاصة والأهلية قدمت حلاً اقتصادياً ، ولكن من الناحية العلمية شيء آخر ، وحالة أمريكا هي الحالة الوحيدة التي تجد فيها الجامعات الخاصة على مستوى عال علمياً ومهنياً ولعل السبب وجود مصادر للتمويل متعددة وتبرعات من الأفراد والمؤسسات والشركات ، والذي لا يتوفر في البلدان لعربية واليمن خاصة وإن حدث ذلك فهو في حكم النادر .

٦. تركزت معظم الجامعات الخاصة والأهلية في العاصمة صنعاء ، ولم تنتشأ في مناطق ذات الحاجة للتعليم الجامعي ، والزمع بأن الجامعات الخاصة والأهلية حلت مشكلة الأعداد الكبيرة التي لم تقبل بالجامعات الحكومية زعم خاطئ، لأن هذه الجامعات لا تمثل أكثر من (٣%)^١ من إجمالي أعداد الطلاب في الجامعات الحكومية ومن هنا تأتي مسؤولية الدولة في التوسع والنمو المستمر وفي التمويل .

٧. كان الهدف من إنشاء الجامعات الخاصة والأهلية كما تضمنها قانون الجامعات اليمنية الا تهدف للربح كهدف أساسي وأن تعمل هذه الجامعات لإعداد الكوادر المدربة في المجالات الحديثة التي تحتاجها خطط التنمية المستقبلية وأن تكون تخصصاتها في مجالات علوم المستقبل مثل الحاسبات والاتصالات والهندسة الوراثية وفتح التخصصات العلمية التي لا تتوفر في الجامعات الحكومية وأن لا تفتح تخصصات ومجالات تعاني فيها البلاد من بطالة بين خريجها وأن لا تعمل في التخصصات والمجالات التي تعمل فيها الجامعات الحكومية التقليدية ، إلا أن الواقع لكل هذا غير قائم في جميع الجامعات الخاصة والأهلية وأصبحت تستقطب الطلاب الذين لم يحصلوا على نسب الحد الأدنى للقبول في الجامعات الحكومية ، بل أنها قامت على حساب مبدأ تكافؤ الفرص ومجانية التعليم وستكون أيضاً باب القادرين مادياً حتى ولو كانوا عاجزين فكرياً.

٨. رغم التحفظات عند البعض إلا أن تجربة الجامعات الخاصة والأهلية مضت وصارت واقع نتعايش معه وبقيت أمامها أكثر من مشكلة لعل أخطرها عدم الاعتراف حتى الآن بشهادات جزء كبير من خريجها خاصة في مجال الطب كما هو قائم في بعض الجامعات الخاصة في اليمن والتي أقرت الحكومة اليمنية إغلاق جميع كليات الطب والصيدلة والأسنان والمختبرات في الجامعات الخاصة ما عدا جامعة واحدة كما سبق ذكره ورغم ذلك استمرت بعض هذه الجامعات في تعليم هذه التخصصات ، كما أن أعداد كبيرة من خريجي هذه الجامعات في تخصصات مشابهة لتخصصات الجامعات الحكومية تشبع منها سوق العمل وانتجت أعداد كبيرة منها ، ولم تجد عملاً وانضمت إلى طوابير البطالة .

٩. رغم صدور قانون الجامعات الأهلية والخاصة رقم (١٣) ولائحته التنفيذية في عام ٢٠٠٥م ، إلا أن الوضع لم يتغير كما كان قبل صدوره ، حيث تنشأ جامعات وكليات خاصة بصورة عشوائية وبدون ضوابط فخلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٧م نشأت ثلاث جامعات خاصة إحداها في فيلا مستأجرة والجامعتين الأخرى في عمارتين مستأجرة أيضاً وفي مدينة صنعاء أيضاً وأعلنت هذه الجامعات عن نفسها في الصحف والتلفزيون وعن فتح باب القبول للالتحاق بها وفي تخصصات متكررة في الجامعات الحكومية والجامعات الخاصة والأهلية الأخرى ، مع أن هذه الجامعات لم تستكمل إجراءات قيدها في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ناهيك عن عدم توفر ابعديات ومستلزمات الترخيص الأولي والترخيص النهائي . وهنا يثار تساؤل كيف تمكنت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من منح الترخيص الأولي لهذه الجامعات وخاصة بعد نفاذ القانون المشار إليه منذ ثلاث سنوات ومتى ستمنح الوزارة الترخيص النهائي إذا لم تطبق عليها شروط الترخيص الأولي . ولهذا فإنه يمكن القول أن تجربة اليمن في التعليم الجامعي الخاص والأهلي يعد مجازفة غير مأمونة العواقب .

١٠. لا زالت العلاقة بين الجامعات الخاصة والأهلية والنقابات المهنية ووزارة التعليم العالي غير واضحة ، وأن معظم الجامعات الخاصة والأهلية ليست تخصصية في قطاعات محددة بحيث يكون لكل منها رسالة مختلفة عن الأخرى وتخصص تتميز به إلا أنها نمطية وتقليدية لا تختلف عن قائمة الجامعات الحكومية التقليدية .

١١. يعد البحث العلمي أحد الأهداف والمهام الرئيسية لأي جامعة حكومية كانت أم خاصة ويحتل المرتبة الثانية بعد التعليم الأكاديمي ، وبالرغم من انتشار الكثير من مراكز البحث العلمي المتخصصة في كل الجامعات الحكومية ، وتحفيزها بزيادة مخصصاتها المالية للبحث العلمي ضمن موازنات الجامعات إلى جانب إلزام أعضاء هيئة التدريس بإعداد البحوث السنوية وبحوث الترقيات وإلى جانب المشاركة في المؤتمرات والندوات وورش العمل التي تعقد في الداخل والخارج ومشاركة أعضاء هيئة التدريس بالأبحاث العلمية في مختلف التخصصات والتي تعكس حراكاً تنموياً وتطويراً لمناحي الحياة الاقتصادية والثقافية والسياسية وغيرها من المجالات العلمية ، إلا أن البحث العلمي في الجامعات الخاصة والأهلية منعدم تماماً ، إلا ما ندر نظراً لعدم توفر البيئة العلمية من معامل وأعضاء هيئة تدريس متفرغين ومكتبات وتجهيزات إلى جانب إنعدام نفقات البحث العلمي في موازنات هذه الجامعات .

١٢. صدور قرارات المجلس الأعلى لتخطيط التعليم والمجلس الأعلى للجامعات التي اتخذها في جلستهما المشتركة المنعقدة في شهر مايو ٢٠٠٥م ، والتي تضمنت بعض الإجراءات الخاصة بتنظيم الجامعات الخاصة والأهلية ، وإغلاق جميع كليات الطب البشري وطب الأسنان والصيدلة والمختبرات في جميع المراكز الرئيسية وفروعها في المحافظات وتستنن من ذلك جامعة العلوم والتكنولوجيا في المركز الرئيسي، وإغلاق جميع فروع الجامعات الخاصة والأهلية دون إستثناء في جميع المحافظات ،الذي شكل بداية مرحلة جديدة لإصلاح التعليم الجامعي الأهلي والخاص وبما

يمكن توجيه هذه الجامعات وإعادة تنظيمها لتكون سندا قويا للجامعات الحكومية على غرار تجارب تلك الجامعات في كثير من الدول الأخرى ومنها دول عربية . إلا أن الواقع يؤكد غير ذلك فقد أستمريت بعض هذه الجامعات في تدريس هذه التخصصات ولا زالت برامج الدراسات العليا وبرامج التعليم عن بعد وفروع بعضها قائمة . والسؤال الذي يطرح نفسه – هل تعاني وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ضغوطاً لإستمرار هذه المخالفات ؟ ولماذا لم تتخذ صلاحياتها في عدم اعتماد شهادة الجامعات الخاصة والأهلية المخالفة للضوابط والقوانين؟.

١٣. ومن خلال بيانات الجداول السابقة في الجزء الأول من هذه الورقة يتضح أن الجامعات الأهلية والخاصة في الجمهورية اليمنية أصبحت تمثل عبئاً اقتصادياً على المجتمع من حيث تماثل تخصصاتها وكلياتها لما هو قائم في الجامعات الحكومية ولم تقدم الجديد من التخصصات التي كان مؤملاً أن تستحدثها وأصبحت في نفس الوقت عبئاً على سوق العمل ومنع أخر لبطالة الخريجين حيث زادت هذه الجامعات من التخصصات الإنسانية التي تعاني منها الجامعات الحكومية. وكان مؤملاً من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وهي الجهة المختصة بتنفيذ الضوابط والقواعد الخاصة بالتعليم الجامعي الأهلي والخاص وأن تسعى لتطبيق قانون الجامعات والكليات والمعاهد العليا الأهلية والخاصة رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥م إلا أن دورها في الآونة الأخيرة كان أكثر تشجيعاً لإفتتاح كليات وجامعات جديدة بدون الضوابط والمعايير التي أقرتها اللائحة التنفيذية للقانون ، وبهذا فإن التعليم الجامعي الأهلي والخاص في الجمهورية اليمنية يعد مخاطرة كبيرة سيواجهها المجتمع من خلال المخرجات المتدنية والأعداد الكبيرة التي لن تحظى بفرص عمل متوفرة في سوق العمل ، وتعتبر مشكلة التعليم الجامعي الأهلي والخاص من أهم المشاكل التي ستواجهها البلاد إضافة إلى ما تعانيه من تخلف في معظم مؤشراتنا الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وهناك مجموعة من التحديات التي تشترك فيها الجامعات الخاصة والأهلية وهي:

١. الافتقار إلى التنسيق بين تخطيط القوى العاملة والتخطيط التعليمي الذي أدى بالتالي إلى عدم التجانس بين مخرجات التعليم الجامعي و احتياجات سوق العمل.
٢. غياب السياسة الواضحة للقبول في الجامعات الخاصة والأهلية ، ووجود خلل هيكلي قائم في توزيع الطلاب على الكليات الإنسانية والتطبيقية .
٣. تدني جودة التعليم ودرجة التحصيل العلمي عند الطلاب وعدم قدرتهم على التعليم الذاتي والاستقلالية والإبداع.
٤. جمود المناهج التعليمية وعدم مواكبتها للتطورات العلمية وتخلفها عن مجارات التنوع المعرفي وتطبيقاته وضعف الأسس العلمية والتكنولوجية في مجالات البحث والتطوير .
٥. ضعف كمي وكيفي في هيئة التدريس وعدم الاهتمام بالإعداد التربوي والمهني لأعضاء هيئة التدريس وغياب التقويم.
٦. غلبة مخرجات التخصصات النظرية والإنسانية على مخرجات التخصصات العلمية والتطبيقية وبالتالي زيادة في البطالة والهدر برأس المال البشري .

٧. نقص كبير في الموارد المالية التي تنفق على التجهيزات العلمية والخدمات التعليمية من مكاتب وورش ومعامل ومواد أولية ووسائل إيضاح ، وغيرها .
٨. الجامعات الخاصة والأهلية تتبع نظام عشوائي في فتح التخصصات في الكليات الإنسانية والتطبيقية بغرض كسب أكبر عدد من الطلاب بغض النظر عن جودة التعليم ومدى الاحتياج له ، ناهيك عن الإختلالات التي تنشأ عن غياب الرقابة والإشراف الفعلي لكيفية سير العملية التعليمية من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
٩. غياب السياسات والخطط التي توجه الجامعات الخاصة والأهلية نحو الأهداف التي يتطلبها المجتمع وسوق العمل بحيث يكون هناك تكامل بينها وبين الجامعات الحكومية ، مع التركيز على وجود لجان متخصصة للرقابة والمتابعة على عملية أداء العملية التعليمية ، والتأكد من أن الأعداد التي تقبلها هذه الجامعات والتخصصات التي تنشئها هي في نطاق السياسة التعليمية للدولة وخططها التنموية .
١٠. عدم وضوح الرؤية والفلسفة والأهداف ، وغياب السياسات التي تحكم العملية التعليمية في معظم الجامعات الخاصة والأهلية.

ثالثاً. سياسات تطوير التعليم الجامعي الخاص والأهلي:

عدد بعض المختصين في مجال التخطيط التربوي مدخلات يجب توافرها عند إنشاء مؤسسة تعليم جامعي خاصة جديدة ، من ذلك فعلا ما أشار إليه أحد الباحثين من ضرورة توافر المدخلات التالية قبل البدء بالدراسة على الأقل بثلاث سنوات^١ :

- ١- إعداد هيئة التدريس المستقلة في جميع التخصصات التي ستبدأ بها المؤسسة عن طريق نظام المنح أو الابتعاث .
- ٢- تعيين مجلس أكاديمي كفاء لاختبار الطلاب الأكفاء للدراسة دون التهاون في جانب من جوانب الكفاءة تحت تأثير إغراء الربح المادي .
- ٣- تحديد التخصصات التي ستدرس على ألا تكون تقليدية قدر الإمكان .
- ٤- توفير مصادر التمويل اللازمة لتغطية تكاليف الإنشاء والدراسة التي تتفق مع طبيعة الدراسة والتخصصات .
- ٥- إنشاء قاعات الدرس والمحاضرات والمعامل والورش التي تتفق مع طبيعة الدراسة والتخصصات ، وكافة مرافق الأنشطة العلمية المساندة والأنشطة الطلابية لاستغلال طاقاتهم في نمو شامل متكامل .
- ٦- تدريب جهاز كفاء على الإدارة الحديثة .
- ٧- تعيين مجلس مقيم مهمته تقويم الأداء المؤسسي دورياً
- ٨- تحديد وسائل التقويم المختلفة للطلاب حسب طبيعة الدراسة والتخصصات .
- ٩- متابعة الأداء للتأكد من فعالية العملية التعليمية .

إن الأمر يتطلب وضع الضوابط والإجراءات الوقائية والمعايير اللازمة ، التي تكفل تلافي السلبيات والانتقادات التي توجه للأداء ، على اعتبار أن المعيار هو نموذج للأداء يتم تأسيسه بمعرفة هيئات علمية ومهنية ، وتأتي صياغة المعيار لكي يعبر عن محتوى " علمي وعملي " فيكون بذلك قابلاً للتطبيق وقاعدة أساسية مرنة للعمل الجامعي .

من هنا اقترح البعض مجموعة من المعايير التي ينبغي أن تلتزم بها الجامعات الخاصة والأهلية(ومؤسسات التعليم العالي بصفة عامة في الأداء) نذكر منها بإيجاز^٢ :

- **معيار التأهيل العلمي :** فالجامعات الخاصة والأهلية لا بد وأن تمنح درجة علمية تعادل الدرجة الجامعية الأولى التي تمنحها الجامعات الحكومية (البكالوريوس – الليسانس) باعتراف السلطة العليا المسؤولة بالدولة وهي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
- **معيار التأهيل العملي :** حيث أن عملية التدريب تمثل حجر الزاوية لكي يكون خريجو هذه الجامعات على مستوى الجودة المطلوبة ، وعلى ذلك فإن حتمية وضرة وجود مكاتب ومعامل وورش ومستشفيات ومراكز للكمبيوتر ، والمعدات والأجهزة والتجهيزات الحديثة

تعتبر أحد المقومات التي ينبغي عدم الترخيص لأي جامعة أن تعمل على استكمالها ، لأن ناتج هذه الجامعات سوف ينعكس على المجتمع في صورة خريجين يمارسون العمل .

- **معيار التأهيل السلوكي:** وهذا يتطلب أن تتضمن برامج هذه الجامعات ما يؤكد الانتماء الوطني والقومي والإمام بالحضارة والثقافة وروافدها والقيم الروحية والمتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية ، حتى لا يحدث اغتراباً فكرياً وانفصام عن تقاليده وواقعه وقيمه.

- **معيار المناسبة الأكاديمية :** يشير هذا المعيار إلى ما ينبغي أن يكون عليه الأداء المرتقب للجامعات الخاصة والأهلية في ضوء نظام الساعات المعتمدة cerdeit hours . وما يتطلب ذلك من ضرورة توافر عدد كاف من أعضاء هيئة التدريس في كل تخصص لكي يتحقق نطاق الإشراف المناسب للمرشد الأكاديمي .

- **معيار الاستقلال :** يجب على الجامعات والمعاهد والكليات الخاصة والأهلية ألا تبني حساباتها في توفير أعضاء هيئة التدريس على النذب الجزئي من الجامعات الحكومية ، لأن هذا الإجراء من شأنه تفرغ المؤسسات الحكومية من الكفاءات العلمية والتي من الواجب أن تتوفر للبحث العلمي والإرشاد الأكاديمي ، وحتى لا تنطبق نظرية الأواني المستطرقة فينخفض المستوى العلمي في كلا النوعين من الجامعات الحكومية والخاصة والأهلية . فالجامعات والمعاهد الخاصة عليها وضع خطة لتدبير احتياجاتها من أعضاء هيئة التدريس سواء عن طريق النقل أو الإعارة ، كما ينبغي أن تخطط للمستقبل عن طريق إرسال بعثات للخارج حتى يتحقق لها الاستقلال في هيكل أعضاء هيئة التدريس ، ويصبح لها مدرسة علمية متميزة .

- **معيار العائد الاجتماعي :** ذلك أن هذه الجامعات هي كيان علمي واقتصادي يتواجد في بيئة اجتماعية ، لذلك كان من الواجب أن يكون هدف الجامعات الخاصة والأهلية العائد الاقتصادي على رأس المال المستثمر ، جنباً إلى جنب مع العائد الاجتماعي . فقد أصبح تبني نظرية العلم للمجتمع مسلمة لا تحتاج إلى نقاش ولا برهان¹ ولا بد أن يتضمن دور المؤسسات القيام بالبحوث الفردية والجماعية الرامية لحل مشكلات البيئة ، فضلاً عما تقدمه هذه الجامعات من تخصصات مستحدثة في المجالات البيئية والصناعية ، ونظم المعلومات الحديثة والهندسة الوراثية وعلوم الاتصال وتطبيقاتها المختلفة لتطويع أنماط الحياة في المجتمع .

- **معيار الالتزام :** حيث يجب الالتزام بقانون الجامعات والكليات والمعاهد العليا الأهلية ولائحته التنفيذية ، وأن ينص القانون على الجزاء الرادع لمخالفة القواعد القانونية المنظمة لذلك .

- **معيار الشفافية :** لا بد وأن تعلن هذه الجامعات عن برامجها وأعضاء هيئة التدريس بها وعن مدى توافر إمكاناتها التعليمية المختلفة والإفصاح عن مركزها المالي ونتيجة الأعمال وخطط الدراسة ، وأن يتسم ذلك بالصدق والصرامة .

ومن الأهمية توافر مجموعة من الضوابط التي يتم الالتزام بها لضمان نجاح التعليم العالي الخاص في تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها الجامعات و الكليات الخاصة والأهلية ومن أهمها :-

- ارتباط تخصصات التعليم الجامعي الخاص والأهلي ومناهجه التعليمية مع واقع سوق العمل واحتياجات التنمية وأن تكون بمستوى تأهيلي متميز يحقق توافر المهارات والقدرات اللازمة لممارسة التخصص في الواقع العملي .
- أن يراعي في توسعته ونموه أفقياً ورأسياً أسس التخطيط التعليمي التي تستهدف تحقيق أقصى مساهمة ممكنة في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي استناداً إلى التقدير الدقيق لكل من الاحتياجات والإمكانات المنفذة .
- ملاءمة الطاقة الاستيعابية في كل تخصص مع الحاجة الفعلية له تجنباً لحدوث البطالة لخريجيه ، مع عدم التوسع في أي تخصص إلا بالقدر المناسب .
- توزيع الكليات والجامعات الخاصة والأهلية على مناطق مختلفة في البلاد منعا للتكدس وإسهاما في تحقيق التنمية المحلية المتوازنة .
- التقييم المستمر لبرامج التعليم العالي الخاص والأهلي وتطويره مع الاستئارة في هذا الصدد برأي أصحاب الأعمال ومسؤولي المنشآت الخاصة وغيرهم من المعنيين بمتابعة مسيرة تنمية وتوظيف الموارد البشرية .
- مراعاة الدقة في اختبارات القبول للمتقدمين من الطلاب بما يضمن أهليتهم للالتحاق بالتخصصات المناسبة لقدراتهم وميولهم واستعدادهم .
- إخضاع التعليم الخاص والأهلي لرقابة فعالة وتنسيق متكامل في إطار سياسة التعليم العالي للدولة ووفقا للمعطيات المستجدة .
- مواكبة التطورات والمتغيرات خاصة في مجالات الاكتشافات التي تتم في مجالات العلوم والتقنية واستخداماتها في التعليم .
- أن يعطى جانباً من الاهتمام للبحوث والدراسات التطبيقية وفقاً لواقع المنشآت واحتياجاتها .
- أن ترتبط الكليات والجامعات الخاصة والأهلية بالمجتمع وتوثق علاقاتها به بكافة السبل واتباع أساليب تحقق الأهداف المنشودة مثل :
- أن تعطي الكليات والجامعات الخاصة والأهلية جانبا من اهتمامها لتقديم استشارات تدريبية وفنية للمنشآت بما يزيد من إسهامها في خدمة قطاع الأعمال .
- الأخذ بأسلوب التعليم التعاوني التطبيقي الذي يتم من خلاله التعاون مع المنشآت بإعطاء أهمية للتعلم والتدريب بها .

– إشراك المتخصصين وذوي الخبرة في المنشآت الخاصة بالأنشطة في الكليات والجامعات مثل إلقاء بعض المحاضرات والإشراف على التدريب العملي والمشاركة في الندوات والحلقات الدراسية والبحوث التطبيقية .

- دراسة تجارب الدول الأخرى في مجال التعليم الخاص والاستفادة بما حققته من نتائج .
- الحرص على توفير التمويل المالي الذي يضمن تغطية نفقات التشغيل الدورية للكلية أو الجامعة .
- عدم المغالاة في الرسوم الدراسية مع تخصيص نسبة من المنح الدراسية للطلاب غير القادرين مالياً .

وتأتي المقترحات التطويرية التالية لتحقيق هدفين أساسيين: الأول معالجة الصعوبات والمشاكل الأساسية التي تواجه مؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي. أما الهدف الثاني فهو الارتقاء بالجودة الشاملة لمؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي سواءً في مجال الإدارة أو المخرجات وعملية التطوير تتخذ عناصر عديدة يمكن تناول أهمها فيما يلي:

أولاً : في مجال السياسات والإجراءات والحوافز الاستثمارية :

1. تقديم الدعم والاعفاءات والامتيازات الاقتصادية لمؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي من أموال أو أراضى أو خدمات بأسعار تشجيعية وغيرها من أنواع الدعم الأخرى على غرار تلك المقدمة للمشروعات الصناعية والزراعية بشروط ميسرة تتفق والأهمية الاقتصادية الكبيرة لمثل هذا النوع من المشاريع التي تستثمر في العنصر البشري المكون الأساسي للتنمية الاقتصادية.
2. ضرورة مبادرة الجهات الحكومية المعنية إلى الاستثمار في المباني الجامعية وتأجيرها للقطاع الخاص على أساس نظام التأجير التمويلي أو التشغيلي للمساهمة في تخفيف الأعباء الاستثمارية التي تواجه القطاع الخاص في هذا المجال بما يساهم في تطوير العملية التعليمية.
3. ربط تقديم الدعم والتسهيلات المقدمه لمؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي بمستوى أدائها ونوعيه مخرجاتها لحث هذه المؤسسات على العناية بالجودة كاستراتيجية وخيار رئيس لتطوير أعمالها.
4. تقديم الحوافز الكفيلة بدعم توجه القطاع الخاص على الاندماج بين المؤسسات التعليمية القائمة أو انشاء هذه بشكل شركات مساهمة تطرح أسهمها في الأسواق المالية مما يعزز من درجة الكفاءة والفاعلية لها في خدمة العملية التعليمية بعيداً عن التأثيرات الشخصية المباشرة التي قد تؤثر سلباً على أسس عمل مثل هذه المؤسسات التعليمية الهامة.
5. ضرورة العمل على تنسيق السياسات والإجراءات الحكومية المتعلقة بمؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي سواءً في مرحلة الترخيص أو مرحلة الرقابة والإشراف.

٦. تشجيع القطاع الخاص العربي للاستثمار في مؤسسات التعليم العالي الخاص في البلاد وتقديم التسهيلات القانونية والإجرائية اللازمة للتوسع في هذا النوع من الاستثمار .

ثانياً: فى مجال التمويل :

١. اتباع سياسات مالية ونقدية تحفز من إقبال البنوك التجارية فى تمويل مؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي.
٢. العمل على إنشاء صناديق خاصة بتمويل مؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي ويمكن أن يساهم فى رأس مال هذا الصندوق كل من الحكومة والمصارف المتخصصة على أن تترك إدارته للقطاع الخاص تحت إشراف ورقابة الحكومة .
٣. البحث عن مصادر مكملة لتمويل المؤسسات التعليمية من خلال التبرعات والهبات أو تقديم المنح من رجال الأعمال أو الشركات الخاصة وذلك وفق خطة منهجية ومؤسسية تخدم المصالح المشتركة .

ثالثاً: فى مجال ضمان جودة مخرجات التعليم الجامعي الخاص والأهلي :

-مسؤولية الجهات الحكومية الرسمية :

١. وضع معايير نوعية وكمية محددة لقياس وتقييم مخرجات التعليم الجامعي الخاص والأهلي بموضوعية وحيادية من قبل الجهات الحكومية .
٢. الإشراف والرقابة اللاحقة والمستمرة من قبل الجهات الحكومية المختصة على أداء مؤسسات ومعاهد التعليم الجامعي الخاص والأهلي لضمان جودة مخرجاتها وفقاً للمعايير النوعية والكمية المشار إليها .
٣. خلق مناخ تنافسي صحي بين مؤسسات ومعاهد التعليم الجامعي الخاص والأهلي للارتقاء بأدائها بعيداً عن الاحتكار والمنافسة الغير شريفة .

-مسؤولية مؤسسات ومراكز التعليم الجامعي الخاص والأهلي :

١. الاهتمام بأسلوب الجودة الشاملة فى إدارة المؤسسات التعليمية لضمان تميز مخرجاتها وانسجامها مع الاحتياجات الفعلية لسوق العمل .
٢. ضرورة سعي مؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي للحصول على شهادة اعتماد الجودة الأيزو من قبل الجهات المختصة بهذا الشأن .
٣. الاعتناء بالتاهيل والتدريب المستمر لاجتماع أعضاء هيئة التدريس من خلال التدريب السابق لالتحاقهم بمهنة التعليم والتدريب والتدريب اللاحق اثناء قيامهم بعملية التدريس لتطوير قدراتهم ومهاراتهم وفقاً لاجتماع التطورات العالمية فى مجال المناهج وطرق التدريس الجديدة كما يجب العمل على اجراء تقييم دوري لأعضاء هيئة التدريس للتأكد من استمرار مقدرتهم على التدريس وقياس مدى تطورهم فى هذا المجال ويتطلب تحقيق هذا الأمر تحسين المستوى المعيشي لأعضاء هيئة التدريس وربط ذلك بمدى تطوره فى المهنة التى ينطبع بها .

٤. ضرورة الاعتماد على الكوادر الوطنية ما أمكن فى مجال التعليم الجامعي الخاص والأهلي.
٥. تقييم الطلاب المتعلمين والمتدربين وفق أسس منهجية وموضوعية بعيداً عن المحاباة والمداراة
٦. تطوير الأطر الإدارية لمؤسسات التعليم الجامعي الخاص والأهلي بحيث تصبح أكثر انفتاحاً ومرونة ومقدرة على استخدام وتطبيق أساليب وتقنيات التعليم الحديثة .
٧. ضرورة الموازنة بين متطلبات الربحية والأهداف التربوية بحيث لا يطغى أحدهما على الآخر.
٨. رسم خطة وسياسة تعليمية واضحة على ضوء المعلومات الناتجة عن التنبؤ بالنمو الاقتصادي، وتشخيص الوضع الراهن ، والتنبؤ بالاحتياجات من القوى العاملة وتقدير العرض من القوى العاملة ، والموازنة بين العرض والطلب ، وذلك بتطبيق النظريات الخاصة بهذه المواضيع من أجل إقامة نظام تعليمي ينشئ المستقبل ويوجهه بدلاً من نظام ينتظر أخطار المستقبل و يحاول بعد حدوثها التكيف معها.
٩. تجديد أهداف التعليم الجامعي الخاص والأهلي من خلال تعليم الطالب كيفية التعلم الذاتي والتقويم الذاتي وإكسابه الاستقلالية الابتكارية والقدرة على الإبداع والتحكم في التغيير والمشاركة في تنمية مجتمعة ، وتنمية شخصيته وإكسابه الرغبة في الاستمرار في التعليم.
١٠. تحديث العملية التعليمية بإنشاء مركز لتقنيات التدريس يشمل على دوائر مغلقة للإذاعة والتلفزيون، وشبكة كمبيوتر، ووحدة للوسائل التعليمية السمعية والبصرية تضم خبراء ومتخصصين في الإخراج والإنتاج والتعلم الذاتي بحيث تلاحظ النمو المعرفي المتزايد وتجد مكاناً للتخصصات الجديدة ، وتحديث طرق التدريس والتقويم للطلاب بحيث يمتد هذا التقويم إلى الفهم والتحليل والنقد ، وإلى قياس القدرة على أداء المهارة المطلوبة .
١١. تنمية مهارات أعضاء هيئة التدريس من خلال الاهتمام بالإعداد التربوي وذلك بتنظيم حلقات أو دورات تدريبية تجديدية بهدف تزويدهم بالكفايات التي تسهم في مساعدتهم على أداء مهامهم العلمية والتربوية ، والاهتمام بالنمو العلمي ، والمهني ، بتيسير فرص الاشتراك في المؤتمرات والندوات العالمية والمحلية لتبادل الخبرات، وإيفاد بعض أعضاء هيئة التدريس للإطلاع على نظم الدراسة والبحث في الجامعات الأجنبية ، حيث أثبتت الدراسات وجود علاقة إيجابية بين زيادة مرات الاتصال والاحتكاك العلمي وارتفاع الإنتاجية التعليمية .

قائمة المراجع :

١. <http://www.ituarabic.org/PreviousEvents/2003/E-Education/Astract17-Oman.doc>
٢. أحمد صيداوي تأملات حول مستقبل التعليم العالي العربي في الخليج : عمان ، مكتب اليونيسكو الأقليمي للتربية في الدول العربية ١٩٩١م ص٢٠.
٣. د.عبدالعزیز المقالح : البحث العلمي في الوطن العربي أزمة أم غياب ، مقال منشور بمجلة المجلة السعودية العدد ١٤١٨ ١٥-٢١ أبريل ٢٠٠٧م.
٤. د/ محمود الشمري : التعليم الخاص وآفاقه المستقبلية بحث مقدم لمؤتمر التعليم العالي الخاص- كتاب الأبحاث ، جامعة الملكة أروى- صنعاء في الفترة ٣٠مايو/يونيو/٢٠٠٠م .
٥. د/مصطفى عبدالسميع ، تنويع هياكل ومؤسسات التعليم العالي ، ورقة مقدمة للمنظمة العربية والثقافة والعلوم ، مشروع الاستراتيجية العربية لتطوير التعليم العالي ، البحوث المرجعية ، المجلد الأول ص١٥
٦. د: سيلان جبران العبيدي، ود: هداد رهيف، اقتصاديات التعليم وطرائقه التقنية، دار ماك للنشر والتوزيع، بغداد، عام ١٩٩٨م، ص ٥٧-٥٨ .
٧. صبحي القاسم التعليم العالي في الوطن العربي عمان ، منتدى الفكر العربي (١٩٩٠) ص(٢٨-٣٠)
٨. طارق عبدالعظيم أحمد ، الجامعات الخاصة ومعايير الأداء الواجبة ، ورقة مقدمة في المؤتمر العلمي الثاني لكلية التجارة - بنها ١٩٩٧م.
٩. الغرفة التجارية الصناعية بالرياض: التعليم الجامعي الخاص : أهميته ، تخطيطه ، ضوابطه، ورقة عمل مقدمة إلى ندوة التعليم الخاص بالمملكة العربية السعودية في الفترة ١٢-١٤/٢/٢٠٠١م.
١٠. مجلة الأهرام الاقتصادي المصرية ، العدد رقم (١١٨٠) بتاريخ ١٥/سبتمبر/٢٠٠٢م .
١١. محمد دكير : " مؤتمر التعليم العالي في القرن الواحد والعشرين : رؤية وعمل " الكلمة العدد ٢١ السنة الخامسة ١٩٩٨م ، ص١٥٤.
١٢. مفيد شهاب : افتتاحية كتاب : كليات ومعاهد التعليم العالي في مصر - القاهرة ، وزارة التعليم العالي ٢٠٠٠م .
١٣. المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التقرير النهائي للمؤتمر الأول الاستثنائي للوزراء المسؤولين عن التعليم العالي والبحث العلمي العرب ، بيروت ١٨-٢١ سبتمبر ٢٠٠٠م